

محاكم التفتيش السعودية تحكم بالسجن 11 عاما على 35 معتقلة رأي

كشفت مصادر حقوقية عن صدور حكم جماعي واحد ضد 35 ناشطة رأي في السعودية بالسجن لمدة 11 عاما دون ضمان أدنى معايير العدالة.

وذكرت منظمة دويانا لحقوق الإنسان أن السلطات القضائية في السعودية لم تتوقف في إصدار أحكامها الجائرة ضد الناشطات والمعتقلات في سجونها منذ سنوات.

وأفادت المنظمة أنه في أواخر ديسمبر الجاري نطقت المحكمة الجزائية المتخصصة حكماً جماعياً واحداً بالسجن 11 عاماً على 35 معتقلة، في سابقة خطيرة لانتهاك حقوق الإنسان في السعودية دفعت ضريبته المعتقلات من الناشطات والحقوقيات.

وبحسب المنظمة جاء الحكم ضد العدد المذكور من الناشطات على خلفية تعبيرهن عن آراءهن في مواقع التواصل الاجتماعي. وكأن الاعتقالات التعسفية والاختفاءات القسرية التي تعرضن لها لم تكن كافية ليصدر بحقهن حكم جماعي واحد.

ولم تُعرف أسماء المعتقلات اللاتي صدر في حقهن الحكم مما يدل على أنهن حُرمن من حقهن القانوني في توكيل محام دفاع كما تشير المادة الرابعة من نظام الإجراءات الجزائية التي تنص على أن لكل معتقل الحق في توكيل محام في مرحلة التحقيق والمحاكمة.

وأكدت منظمة دويننا أن هذا حكم جماعي واحد في حق 35 ناشطة حكم جائر ضاعف من معاناة المعتقلات وذويهن وحرمتهم من الاجتماع الأسري في الوقت الذي تستقبل فيه الشعوب عاماَ ميلادياَ جديداً.

وأدانّت المنظمة الحقوقية هذا الحكم الجائر في حق هؤلاء الناشطات اللاتي عبرن عن آرائهن بطريقة سلمية، مطالبة السلطات السعودية بإيقاف تنفيذ الحكم فوراً.